

شرح عمدة الأحكام - كتاب الطهارة (٣) "لا يقبل الله صلاة أحدكم..."

وليد السعيدان

نبدأ ان شاء الله في الحديث الثاني ونأخذ بعده الحديث الثالث ايضا. من يقرأ؟ تفضل يا عبد الله. بسم الله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين. قال محمد ابراهيم رحمه الله تعالى - [00:00:00](#)

الحديث الثاني عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ. نعم. اقول وبالله التوفيق. ومنه استمد العون - [00:00:20](#)

فضله وحسن التحقيق الكلام على هذا الحديث يطول. وفوائده كثيرة وجمة وغزيرة وطيبة جدا ولكن نقتصر منها على جمل مما ذكره العلماء رحمهم الله اولا الفائدة الاولى من هذا الحديث آ في قاعدة نفي القبول في الادلة الشرعية ما الذي يراد به - [00:00:40](#)

يا اخوان ان ترفعوا اقلامكم من اوراقكم حتى تفهموا ثم املي عليكم رأس الفائدة فقط. اننا نجد ان هناك من الاحاديث انتبهوا لي يا اخوان. ما يصدره النبي صلى الله عليه وسلم بقوله لا يقبل الله او لا يقبل كذا. او من فعل كذا فلا يقبل الله له كذا. فهذا - [00:01:00](#)

يسميه العلماء نفي ايش؟ نفي القبول. فهل نفي القبول يراد به نفي الصحة؟ او المراد به نفي الثواب نحن نجد ان شراح الحديث شراح الاحاديث في هذه الاحاديث التي تصدر بنفي القبول يختلفون فيها فمنهم من يقول - [00:01:20](#)

قل المراد به نفي الصحة. يعني ان هذا الذي جئت به غير صحيح اصلا. يلزمك اعادته. ومن العلماء من قال لا هو صحيح ولكن لا اجر له فيه. فبعضهم يفسرها بنفي القبول المرادف لبطلان الصحة. وبعضهم يفسرها بنفي القبول المرادف لبطلان - [00:01:40](#)

ثواب فما هو الضابط؟ وما هي القاعدة؟ وما هي الفرقان؟ بين نفي القبول الذي يراد به نفي الصحة ونسي القبول الذي يراد به نفي الثواب. انتم فهمتم الاشكال؟ يا اخوان فهمتم الاشكال؟ ندخل في الجواب؟ يعني الان ما الذي - [00:02:00](#)

نريده الان بهذه الفائدة نريد ان نعطي الطالب الفرقان الذي يميز به بين نفي القبول الذي يراد به نفي الصحة وبين نفي القبول الذي يراد به نفي. اذا قلنا نفي الصحة يعني ان ما جئت به باطل. واذا قلنا نفي الثواب - [00:02:20](#)

يدل ذلك على ان ما جئت به صحيح ومبرر لذمتك ولا يلزمك اعادته لكن لا اجر لك فيه عند الله. فما الضابط في ذلك فين الضابط في ذلك؟ الجواب قبل ان تكتبوا قبل ان تكتبوا. نحن ننظر الى السبب الذي من اجله نفي - [00:02:40](#)

نحن ننظر الى السبب. لابد اولا حتى تعرف الفرقان ان ننظر الى السبب. ما السبب الذي من اجله نفي القبول فاذا نظرت الى السبب فانه باستقراء خمسمائة حديث في هذه في هذه في خمسمائة خمسين من الاحاديث في هذه المسألة - [00:03:00](#)

ان السبب لا يخرج عن عن سببين فقط. اما نفي القبول بسبب تركك لشيء امرك الله به ونسبها نفي القبول بسبب ترك مأمور. نفي القبول بسبب اخلاالك بترك شيء من المأمورات. يعني - [00:03:20](#)

بشيء يتعلق بهذه العبادة ثم لم تفعله ففيل من لم يفعل هذا الشيء فلا تقبل عبادته. فهذا يدل على الصحة اذا تعلق نفي القبول بترك المأمور ها فيفيد نفي الصحة - [00:03:40](#)

اعيد مرة ثانية. اذا تعلق نفي القبول بترك شيء مأمور فيفيد نفي الصحة. انتظر المبارك ثم الامة بتتضح ان شاء الله. واذا تعلق نفي القبول بارتكابك كان لي محذور فهذا مثل الثواب. خذوا مثالين ثم نرجع - [00:04:00](#)

القاعدة مرة اخرى. المثال الاول هذا الحديث ان نشوف الان لا يقبل الله صلاة احدكم حتى يتوضأ الان ما سبب نفي قبول الله

للصلاة؟ ترك الوضوء. اذا هنا ترك مأمور ولا فعل شيء حرام - [00:04:30](#)

اذا نفي القبول هنا علق على ترك فيراد به ايش؟ نفي الصحة. اذا نفي القبول هنا مراد كانه قال لا تصح لا تصح صلاة من احدث حتى يتوضأ. طب نضرب مثال اخر للشيء الثاني. قال النبي صلى الله عليه وسلم في - [00:04:50](#)

صحيح الامام مسلم من اتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له الصلاة اربعين يوما. من اتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له الصلاة اربعين يوما. لا احد يجاب - [00:05:10](#)

كم واحد؟ هل نفي القبول هنا الان في هذا الحديث؟ يراد به نفي الصحة ولا نفي الثواب؟ انت؟ نفي الله السواد. في هذا الحديث. نعم. في هذا الحديث. احسنت يراد به نفي الثواب. لم؟ لمن فعل منزور. ما هو المحذور؟ نفع الله. الاتيان للكهان والسحرة. احسنت. هذا هو - [00:05:30](#)

هذا يا جماعة؟ فاذا فهمت يا مبارك؟ اذا اذا علقت اذا جاءك حديث فيه نفي قبول فلا بد اولا ان تنظر الى السبب. ايش السبب؟ فاذا نظرت الى فوالله لن يخرج السبب عن احد امرين. اما ان هناك مأمور اخلت به واما ان يكون هناك - [00:06:00](#) بات محذور ها ارتكبتة. فان كان نفي القبول علق بفعل المحذور بفعل المحذور. فيراد به نفي الثواب. وان علق بترك المأمور فيراد به. وعلى هذا تقاس جميع الاحاديث. هذا وليا فيها رسالة - [00:06:20](#)

مختصرة ان نفي القبول اذا علق بهذا بترك المأمورات فيراد به نفي الصحة واذا علق بفعل المحظورات فيراد به فيراد به الثواب. طيب اه اسألك يا اسألك يا شيخ - [00:06:40](#) قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار لا يقبل الله صلاة اخمد خطوة. لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار. هلا يقبل هنا يراد - [00:07:00](#)

بها نفي الصحة ولا نفي الثواب. اسأل الله ان يلهمك الصواب. ها؟ نفي الصحة؟ وش المأمور الخمار سطر العورة لان سعر المرأة ورأسها من جملة عورتها التي امرت بسترها عن عفوا بسترها في الصلاة فهي من جملة عورة - [00:07:20](#) الصلاة بل هي عورة في باب الصلاة وعورة حتى في باب النظر. لان عورة المرأة قسما عورة في باب النظر الاجنبيين يعني وعورة في باب الصلاة. فالمرأة عند باب في باب النظر كلها عورة حتى شعرة من شعراته حتى ظفرها لا يجوز ان يبين للاجنبي منها شيء. وان في باب الصلاة فكلها عورة الا وجهها وكفيها - [00:07:40](#)

وبعض العلماء قال وقدميها. الامر فيه اخلال للمأمور به. وهي ان المرأة لو صلت وهي حاسرة عن شعرها حاسرة عن شعرها فتكون قد فعلت محظورا او اخلت بمأمور. اخلت بالمأمور. طبعا وهو يتضمن ايضا فعل محذور لكن الخمار مأمور - [00:08:00](#) به فيكون نفس القبول هنا يراد به نفي الصحة. طيب ابا اطمئن بمثال واحد بس. اسألك يا لا تنزل راسك سعود ما بجايك. اسألك يا فؤاد اسألك يا فؤاد؟ طيب قول النبي صلى الله عليه وسلم ايما عبد - [00:08:20](#)

ابق ومعنى ابق يعني فر. ابق من مواليه يعني اسياده. لم تقبل له صلاة حتى يرجع اليها ايما عبد ابقى من مواليه لم تقبل له صلاة حتى يرجع اليه. هل نفي القبول هنا يراد به نفي الصحة - [00:08:40](#)

ولا نفي الثواب؟ ارفع صوتك شوي. المراد به نفي الثواب. متفقون على هذا يا جماعة؟ لماذا نفي الثواب لانه فعل محظورا وهو الفرار من اسياده والعبد لا يجوز له ان يفر من مواليه ما لم يحملوه من العمل ما لا يطيق. وعلى - [00:09:00](#)

وعلى ذلك يعني فروع كثيرة جدا في هذا في هذه المسألة. اذا رأس المسألة نقول نملئها عليكم. القول الصحيح في نفي القبول تقول او تقول القاعدة القاعدة في نفي القبول. القاعدة في نفي القبول - [00:09:20](#)

انه ان علق القاعدة في نفي القبول انه ان علق بترك مأمور انه ان علق بترك مأمور فيفيد نفي الصحة. اعيدها مرة اخرى القاعدة في نفي القبول انه ان علق بترك مأمور فيفيد نفي الصحة. وان - [00:09:40](#)

علق بفعل محذور وان علق بفعل محذور فيفيد نفي الثواب في فيديو نفي الثواب. ولذلك من اتى كاهنا او عرافا قال العلماء تكاد كلمتهم تجمع على هذا انه لو ترك الصلاة لكفر. لكن يجب عليه ان يصلي - [00:10:10](#)

وصلاته صحيحة مبرنة لذمته في من اتكلم عن الله لكن المنفي هو الصواب. يقول الناظم وكذلك الكهان قالوا لا اه فاحذر منهم ولا تأتهم فهم الحطييط الداني. فلئن اتيت مصدقا فالكفر او ذهبت صلاتك اجرها - [00:10:30](#)

مئتان مئتان يعني اربعين؟ اين اربعين في خمسة؟ اه مئتين ها؟ ذهبت صلاتك اجرها فقلوه اجرها دليل على ان ليس الصحة وانما وانما الاجر. الفائدة الثانية من فوائد هذا الحديث الطيب. عرف العلماء الحدث بانه وصف عرف - [00:10:50](#)

العلماء الحدث بانه وصف يقوم بالبدن عرف العلماء الحدث بانه وصف يقوم والبدن يمنع من اشياء مخصوصة هذا هو تعريف الحدث. فقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا احث يريد به يعني اذا قام به الوصف الذي يمنع - [00:11:10](#)

من اشياء مخصوصة كالصلاة والطواف ومس المصحف ونحوها من الاحداث التي ستأتي. وقد قسم العلماء الحدث رحمهم الله تعالى الى قسمين فقالوا حدث اكبر وحدث اصغر. والظابط فيما بينها ان كلما اوجب وضوءا فحدث اصغر - [00:11:30](#)

وكلما اوجب غسلا فحدث اكبر ان كلما اوجب وضوءا فهو حدث اصغر وكلما اوجب غسلا فانه حدث اكبر. القاعدة في التفريق بين الحديثين ان كلما اوجب وضوءا فغسل عفوا فحدث اه اصغر وكل - [00:11:50](#)

ما اوجب غسلا فحدث اكبر. الفائدة الثالثة اه هذا الحديث دليل على اشتراط الطهارة للصلاة. هذا الحديث دليل على اشتراط الطهارة في الصلاة وقد اجمع العلماء رحمهم الله تعالى على مقتضى هذا الحديث. وقد نص اهل العلم رحمهم الله على ان - [00:12:10](#)

من صلى بلا طهارة وهو قادر عليها وهو قادر عليها فان صلاته فان صلاته باطلة. ومن فوائد هذا الحديث اذا كانت الطهارة شرطا في صحة الصلاة فكيف يفعل عادم الطهورين؟ اذا كانت الطهارة شرط في صحة الصلاة فكيف يفعل - [00:12:30](#)

عادم الطهورين ولماذا؟ كيف يفعل عادم الطهورين ولماذا؟ عادم الطهورين يعني ليس عنده ماء ولا تراب. ليس له ماء يتوضأ به ولا تراب او غبار يتيمم به. اذا كانت الطهارة شرط لصحة الصلاة وباجماع العلماء انها شرط - [00:12:50](#)

فكيف يفعل عادم الطهورين؟ قال العلماء عادم الطهورين يصلي في الوقت على حسب حاله ولا اعادة عليه. قال العلماء رحمهم الله الطهورين يصلي في الوقت على حاله ولا اعادة عليه. لماذا؟ لان الطهارة وان كانت شرطا من شروط الصلاة - [00:13:10](#)

لكنه شرط معلق بالقدرة. الطهارة وان كانت شرطا من شروط الصلاة لكنها من الواجبات المعلقة بالقدرة. وقد اجمع العلماء على ان الواجبات تسقط بالعجز. اجمع العلماء رحمهم الله تعالى على ان الواجبات تسقط بالعجز. فاذا عجز الانسان عن التيمم - [00:13:30](#)

عن الوضوء او عن استعمال الماء وليس ثمة تراب ولا غبار يتيمم عليه فانه حينئذ يصلي في الوقت على حسب ولا اعادة عليه في اصح قولي العلماء. ولا اعادة عليه في اصح قول العلماء. الفائدة الخامسة من هذا الحديث فيه - [00:13:50](#)

ودليل على صحة قول من قال باشتراط الطهارة لصلاة الجنابة. فيه دليل على صحة قول من قال باشتراط الطهارة لصلاة الجنابة فصلاة الجنابة تدخل في مسمى الصلاة. والله لا يقبل اي شيء يسمى صلاة الا بطهارة. الا بطهارة وصلاة - [00:14:10](#)

الجنابة من جملة الصلوات اه فلا يقبلها الله جل وعلا الا بطهارة. وهذا خلاف قول اه بعض السلف و بعض اهل العلم الذين قالوا انه لو صلى الجنابة بلا طهارة بلا طهارة فان صلاة الجنابة - [00:14:30](#)

صحيحة ولكن هذا قول مرجوح. بل القول الصحيح والرأي الراجح المليح. وهو قول جمهور اهل العلم رحمهم الله تعالى. ان صلاة الجنابة تدخل في مسمى الصلوات في مسمى الصلاة فلا يقبلها الله الا بطهارة. طيب ما وجه الاستدلال بهذا على هذا الفرع يا جماعة؟ ما - [00:14:50](#)

الاستدلال بهذا الحديث على هذه المسألة. اي والله. الرسول على عموميه. يا سلام عليك. يا سلام عليك جواب صحيح والله جواب صحيح نعم نحن سلام عليكم وش ذا والله جميلة جدا هذي - [00:15:10](#)

نعم صح؟ لان قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يقبل هذا نفي. صح؟ وقول النبي صلى الله عليه وسلم صلاة هذه نكرة خلاصتها انها نكرة في سياق النفي وقد تقرر عند العلماء بالاجماع ان النكرة في سياق النفي تعم - [00:15:30](#)

لا تعم ان النكرة في سياق النفي تعم. فيدخل في ذلك كل ما يسمى صلاة. فالفريضة صلاة فيشترط لها الطهارة. والوتر صلاة يشترط له طهارة والنافلة الصلاة فيشترط لها الطهارة. والكسوف صلاة فيشترط لها الطهارة. والعيذان صلاته يشترط لها الطهارة. والجمعة صلاة

فلا يشترط لها الطهارة. ولا لا يا جماعة - 00:15:50

طيب ووصلاة الكسوف؟ عفوا وصلاة الجنابة تسمى صلاة فيشترط لها ايضاً الطهارة ومن اخرجها من هذا العموم مثل ما قال اخي وحبيبي قال ان الاصل هو البقاء على العموم حتى يرد الناقل المخصص. وحيث لا دليل يخرج - 00:16:10

صلاة الجنيزة يخرج صلاة الجنابة من هذا العموم فاننا نبقي على عموميه. احسنت احسنت لا احسنت واحدة حتى فيها مليون احسنت ممتاز جدا الفائدة الرابعة ما حكم الطهارة لسجود ولا السادسة؟ الفائدة السادسة - 00:16:30

اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في حكم الطهارة لسجدي التلاوة والشكر. اختلف العلماء رحمهم الله تعالى الطهارة لسجدي التلاوة والشكر. فما حكم الطهارة لهما؟ ولماذا؟ ما حكم الطهارة لهما؟ ولماذا؟ اقول - 00:16:50

المعتمد عند اصحابنا من الحنابلة رحم الله امواتهم وثبت احيانا احيائهم هو اشتراط الطهارة لهاتين السجديتين. قالوا لا صح تلك السجديتان الا اذا تطهرت لهما. قالوا لماذا؟ قالوا لانهما يدخلان في مسمى الصلاة - 00:17:10

ولكن ذهب كثير من اهل العلم وهو قول الجمهور واختاره شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله. وتلميذه علامة ابن القيم وهو الذي يفتي به سماحة الوالد الشيخ عبدالعزيز واللجنة الدائمة ايضاً. يقولون بانهما لا يشترط لهما الطهارة - 00:17:30

ولانهما لا يدخلان في مسمى الصلاة. لانهما سجديتان منفصلتان عن الصلاة. انسان يقرأ القرآن خارج الصلاة ثم مر عليه سجدة تلاوة فانه يجوز له ان يسجد ولو على غير طهارة ولو على غير طهارة. كذلك لو بشرت بشيء سر قلبك او اندفعت عنك نكمة - 00:17:50

ثم سجدت لله سجدة شكر فانها تقبل منك وان لم تتوضأ. يعني حتى وان كنت على حدث. وهذا دليله اثري ونظري فاما الاثري ففي الصحيح من حديث ابن عمر قال قرأ النبي صلى الله عليه وسلم سجدة فسجد معه المسلمون والمشركون - 00:18:10

وفي رواية والانس والجن اللي كانوا يستمعون يعني. او والمشركون والمشركة لا تصح طهارته. فاقرار النبي صلى الله عليه وسلم لهم على سجود لما سمعوا هذه السجدة مع عدم وجود الطهارة دليل على انها غير مشترطة. دليل على انها غير مشترطة. واما الدليل

الاثري - 00:18:30

نظري فلان تلك سجديتين مستقلتين آ لا لا تدخلان في مسمى الصلاة. لا تدخلان في مسمى اما الصلاة لو حلف الانسان والله لاصلين يا ابا عبد العزيز ثم سجد سجدة تلاوة فقط هل يدخل في مسمى الصلاة؟ هل بر بيمينه - 00:18:50

تواب له لانه لم يفعل ما يسمى الصلاة فحيث لا يوصف سجود التلاوة وسجود الشكر بانهما صلاة فالقول الصحيح انه لا يشترط لهما الطهارة فيصحان ولو على غير طهارة. ومن فوائد هذا الحديث ايضاً وهو الفائدة السابعة. ما الحكم في رجل - 00:19:10

خاف فوات صلاة الجمعة او العيدين ان توضأ. فتيمم وصلاهما. فتيمم صلاهما ادراكا لهم. الجمعة والعيدين. الجمعة والعيدين. ما حكم ما الحكم في رجل؟ خاف صلاة الجمعة والعيدين. وانتم تعرفون انهما لا تقضيان. ما له ما قضى. الجمعة ما تقضى والعيد على القول

الصحيح - 00:19:30

لانهما ما توقف اذا فاتت اذا خاف فوتهما اذ ذهب الى دورة المياه يتوضأ خاف فوتهما ان لم يبق عليهما الا القليل فتيمم وصلى فما حكم صلاته؟ انتبه لا يقبل الله صلاة احكم اذا احدث حتى يتوضأ - 00:20:00

فماذا تقولون ايها الاحباب؟ نقول اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في ذلك. والمشهور عندنا في المذهب انهما لا يصحان لابد ان يتوضأ حتى وان فاتته. لا بد ان يأتي بالطهارة الامور بها شرعا. حتى وان فاتت هذا المشهور عندنا في المذهب - 00:20:20

بمعنى انه يا شيخ مبارك اللي جاك النوم شوي انه لو صلى الجمعة بالتيمم او صلى العيدين بالتيمم فان صلاته باطلة. ولكن ابي ذلك البحر الفحل الهزبر ابن ابو العباس ابن تيمية رحمه الله. قال لا. بل يصحان منه اذا خاف فوتهما وتسقط عنه المطالبة - 00:20:40

بالطهارة المائية تغليباً لمصلحة ادراكه جماعة المسلمين. لان الان عندنا يقول عندنا عبادتان احدهما ان فاتت فانها تفوت الى بدن. والثانية ان فاتت فانها تفوت الى ايش؟ اجيب الى غير بدن - 00:21:00

طيب الان عندك لو فاتت الطهارة المائية فانها تفوتك الى بدل صحيح متقرر شرعا وهو التيمم. التيمم. ايه مشاكل. طيب ولكن صلاة الجمعة وصلاة العيدين ان فاتت فان مصلحتها ستفوت مطلقاً. وعند ابي العباس قاعدة يبني عليها جملاً كبيرة من فقهاء - 00:21:20

يقول اذا تعارض عبادتان احدهما تفوت الى بدن والاخرى تفوت الى غير بدل فتقدم من ها اي نعم احسنت فتقدم العبادة التي تفوت الى غير الى غير بدن. لماذا؟ لان العبادة التي - [00:21:40](#)

تفوت الى بدن ان فاتت مصلحة اصلها فيعوض عنه بمصلحة بدنها فهل تفوته المصلحة كلها؟ هل يفوته المصلحة كلها ما تفوته المصلحة كلها. فاتت مصلحة الاصل فقط وعوض عنها مصلحة البدن. لكن مصلحة صلاة الجمعة ومصلحة صلاة العيدين ان فاتت وين يلقاها فيه - [00:22:00](#)

فاتت المصلحة كلها. فاذا تحصيل مصلحة ادراك الجماعة في الصلاة التي لا تقضى مقدمة. على تحصيل مصلحة الطهارة التي لها بدل صحيح هذا القول الصحيح هو هو القول الصحيح عندي في هذه المسألة ان شاء الله تعالى. هو القول الصحيح في هذه المسألة. فانا في هذا المسألة - [00:22:20](#)

اتابع ابا العباس ابن تيمية لقوة ما علل به. ولان ابن تيمية رحمه الله عنده قاعدة اخرى ايضا. ذكرتها في ضوابط الفقهاء وهي ان الوقت اكد شرائط الصلاة. الجماعة والوقت عند ابن تيمية اكد شرائط الصلاة. فاي سبب يفوت عليك الوقت؟ اي سبب يفوت - [00:22:40](#)

عليك الوقت فانه يلغى. لو ان الانسان لم يستطع ادراك الصلاة بسبب عدم وجود ساتر العورة وسائر موجود في البلد لكن ذهابه الى البلد سيخرج عليه الوقت صلي على حسب حاله فالوقت اكد شرط من شرائط الصلاة فجميع شروط الصلاة - [00:23:00](#)
مراعاة لايش؟ للوقت. وانتم تعرفون ان الجمعة لا تحد بالوقت وانما تحد بايش؟ بالصلاة. بالجماعة. اذا فاتت جماعة المسجد اللي تصلي في جماعة بلدك فحينئذ حتى وان كان وقت الظهر لا يزال باقيا فانك لا تستطيع ان تدرك شيء اسمه جمعة. فاذا وقتها هو ادراك الركوع - [00:23:20](#)

الاخير من الركعة الثانية. ادراك الركوع في الركعة الاخيرة هذا هو اخر شيء تدرك به الجماعة. فاذا يسقط وجوب الطهارة المائية مراعاة لايش؟ مراعاة لادراك هذا الوقت الذي تفوت به العبادة كلها. الذي تفوت به العبادة كلها. فاذا عندنا مصلحتان احدهما - [00:23:40](#)

هما صغرى والاخرى كبرى. المصلحة الصغرى هي مراعاة الطهارة. والمصلحة الكبرى هي مراعاة الجماعة. فاذا تعارض مصلحتان روعي اعلاهما بتفويت بتفويت ادناهما. يقول ابن تيمية رحمه الله وجه طويل. قال ولان الوسيلة لا - [00:24:00](#)
تراعى على حساب الغاء مقصودها. ها ايش اللي واضح عبد الله؟ واضح واضح؟ وش اللي واضح؟ على طول لقطتها من اول مرة؟ يعني الوسيلة اذا كانت تفسد المقصد فلا داعي له. والوسيلة ما هي الان؟ ما هو المقصود منه؟ الصلاة. فاذا كانت مراعاة تلك الوسيلة سوف تبطل اصل - [00:24:20](#)

وتذهبه وتفوته فليس ثمة يعني حكمة تقول لا اشتغل بالوسيلة واهمل المقصود هذا لا يقوله احد فان المصالح المترتبة على المقاصد اعظم من المصالح المترتبة على اذا ما اختاره ابو العباس هو المبني - [00:24:50](#)

على على الدليل هو المبني على الدليل النظري التقعيدي التأصيلي. وهذه عادة ابن عباس في وهذه عادة ابي العباس رحمه الله في فتاوى انتظر ابو العباس ايضا في هذه المسألة يستدل بدليل اثري يقول وقد حصل هذا الامر في عهد النبي صلى الله عليه وسلم. الله - [00:25:10](#)

وين ابو العباس؟ قال اولاً اولم يكن النبي عليه الصلاة والسلام يبول؟ يبول فجاءه رجل فسلم عليه فلم يرد عليه حتى اتى الى الجدار وهو في المدينة وهو في المدينة - [00:25:30](#)

ثم تيمم ورد عليه السلام طب المدينة الماء فيها موجود؟ ما فيها موجود وقد كان النبي عليه الصلاة والسلام يكره ان يذكر الله الا على الا على طهارة. واكمل الطهارتين التراب ولا الماء؟ الماء. ولذلك عدل النبي صلى الله عليه وسلم عن طهارة - [00:25:40](#)
وعوضها بالطهارة الترابية تداركاً للمصلحة التي ستفوت وهي عدم رد السلام. نعم. فاذا كانت الطهارة المائية تسقط من اجل رد السلام. ويعوض عنها بالطهارة الترابية. ها فلان يقال بسقوطها تحصيلاً - [00:26:00](#)

تحصيلاً لادراك الجماعة في الجمعة والعديد من باب من باب اولي. وهذا قوله هو المعتمد في هذه المسألة ان شاء الله. ومن ومن اه
ومن فوائد هذا الحديث ايضا مسألة مشابهة لهذه وهي ما الحكم في رجل لم يستيقظ الا في اخر الوقت؟ ما الحكم في - 00:26:20
لرجل لم يستيقظ الا في اخر الوقت. بحيث لو انه اشتغل بالوضوء او الغسل لفات الوقت وخرجت عليه الصلاة فماذا تقولون له ايها
الفقهاء؟ رجل كان نائم كان نائماً ثم استيقظ في اخر الوقت بقي عليه دقائق معدودة. ها لا يستطيع ان يجمع بين الصلاة الصلاة -

00:26:40

الوضوء لو توضع فأتت عليه الصلاة. فماذا تقولون ايها الاحباب؟ آي ايش معنى ذي كائنك تشتغل طيارة وش تقول يا ابو راشد؟ ها؟ قم
ما في الجواب؟ طيب ايش تقولون يا اخوان؟ ها؟ يتوضأ. يتوضأ. ولو خرج الوقت؟ يا ساتر قوي يتحمل شكلك انت - 00:27:10
شكلك حنبلي انت ها؟ ايه لا تقدم الوقت لنا عادي. يقدم الوقت لانه اكل يعني يتيمم طيب وش رايبكم ها؟ اختلف العلماء في مسجد
الشيخ ابن خليل على قولنا ايش - 00:27:40

راقد حبيبي وين فرط مسيكين؟ راقد فاخر. نقد الجوال والجوال انتهى شحنة ولا صفر للدرس. يتيمم على شيخ الاسلام على قاعدة
ابن عباس ابن تيمية تيمم؟ النبي كان مستيقظ لكن هذا نائم لكن لم يدرك صلاة الجماعة - 00:28:00

فاذا اذا احد عنده جواب حرز واحدة رأس ثنتين ايش تقول يا ابو عبد العزيز طيب لو سألتك انت شيخ ايش اسمك؟ الشيخ
عيسى لو سألتكما عن علتكما في قول تعليلكما ايوا يبدأ يعني الوقت وقت الصلاة - 00:28:20
والله انك بطل. والله انك بطل. والله العظيم انك بطل وقول الشيخ عيسى هو القول الصحيح. هذا هو القول الصحيح ان من وهو
اختيار ابي العباس ابن تيمية رحمه الله - 00:28:40

ان من لم يستيقظ الا في اخر الوقت بحيث لو اشتغل بالوضوء او الغسل لخرج عليه الوقت فانه يتوضأ وحتى وان خرج الوقت. قالوا
يا ابا العباس اوليس الوقت اكد شرائط الصلاة؟ قالوا نعم. نعم. لكن في في هذا - 00:29:00

هان الرجل المخصوص مستثنى شرعاً بما في الصحيحين من حديث انس ابن مالك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من نام عن
صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها. يعني ان وقت صلاة العصر يبدأ في حقه - 00:29:20

ايها النائم من حين تستيقظ بيمدك اصلاً تتوضأ انت لا تنظر الى الشمس لان الشمس في حق من هو مستيقظ في اول الوقت لكن
انت يحقق لك وقت خاص الان باستثناء رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلك ان تتوضأ وعلى راحتك واخشع في وضوءك. ولك ان
تستنجي ولك ان - 00:29:40

تغتسل وبالشامبو ثم متى ما فرغت تصلي حتى وان خرج وقتها في حق غيرك لان لك وقت لان لك وقتاً خاصة وهذا اختيار شيخ
الاسلام ابن تيمية رحمه الله. اذا متى تأتينا قاعدة الوقت اكلت شرائط الصلاة؟ في حق من كان مدركاً من الوقت ما يسع - 00:30:00

الطهارة والصلاة. نعم واما من كان نائماً الى اخر الوقت ثم استيقظ ولا يمكنه ان يجمع بين مصلحة الطهارة ومصلحة الصلاة في هذا
الوقت كنا نقول لك وقت خاص الان كأنه اذن العصر في حقه انت. انت الان يوم استيقظت كانه اذن العصر في - 00:30:20

حقك انت فتبدأ تغتسل بهدوء وهوينة ثم اذا فرغت تصلي ولا حرج عليك وهذا القول هو الصحيح في هذه في هذه المسألة هذا
القول هو الصحيح في هذه المسألة. ومن فروع وفوائد هذا الحديث ايضا ما الحكم في - 00:30:40

ان لم يجد الا بعض ما يكفي طهارته. ما الحكم في رجل لم يجد الا بعض ما يكفي طهارته؟ يعني وجد من الماء ما لا يكفي الا لبعض
وضوئه او وجد من الماء ما لا يكفي الا لبعض اغتساله. فما الواجب عليه حينئذ؟ اختلف العلماء في ذلك والقول - 00:31:00

الصحيح انه يجب عليه ان يستعمل الموجود ويسقط ويتيمم للباقي. انه يجب عليه ان يستعمل الموجود ويتيمم للباقي يجب عليه
ان يستعمل الموجود الان ويتيمم للباقي. قالوا لماذا؟ قالوا لان الله يقول فاتقوا الله ما استطعتم وهو مستطيع - 00:31:20

لبعض الطهارة فيتق الله بقدر استطاعه. واما ما عجز عنه فيسقط عنه الى التيمم. ويقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر
فاتوا منه ما استطعتم ولان القاعدة المجمع عليها بين العلماء تقول الواجبات منوطة بالعجز فلا واجب مع - 00:31:40

بالعكس الواجبات منوطة بالعجز فلا واجب مع العجز. آآ ومن فروع هذا ها؟ انتهت خلاص يتيمم متيمم عادي على الصفة المعروفة

كأنه فاقد للطهارة كاملة. ومنها ايضاً من فوائد هذا الحديث - 00:32:00

بيان لما جرت عليه عادة السلف رحمهم الله من من تفسير الاشياء بضرب مثالها. من تفسير الاشياء بضرب مثالها هذه فائدة يعني وان كان التفسيرية لكننا آآ حرصنا على ان نبين كل الفوائد. آآ السلف رحمهم الله تعالى اذا جاءوا السلف رحمهم الله - 00:32:30 والله تعالى اذا جاءوا يفسرون الاشياء فانهم يفسرونها بظرب المثال له. ولذلك في اخر هذا الحديث ولم يذكره عبد الغني المقدسي لكنه في رواية الصحيحين قال فسأل رجل من اهل حضرموت فقال رجل من اهل حضرموت وما الحدث يا ابا هريرة؟ قال فساء او ضراط - 00:32:50

فابو هريرة لم يقل الحبث هو وصف يقوم بالبدن يمنع من اشياء مخصوصة لا لا لان هذا يتوه الناس. يتوه الناس في اه في مسألة التعريفات وانما هذه تعريفات المتأخرين من الاصوليين. لما دخل علماء الكلام والفلاسفة بدأوا يعرفون الاشياء بحددها الجامعي المانع. واما السلف فانه - 00:33:10

لا يفسرون الاشياء بحقائقها وانما يفسرون الاشياء بامثلتها. ولذلك هو لم يعرف له حقيقة الحدث. وانما ذكر له نوعين من انواع وهل الفساء والظواة كما سيأتينا ان شاء الله تعالى. فاذا جرى عليه عادة السلف. يقول ابن تيمية في الفتاوى في المجلد الثالث عشر - 00:33:30

في مقدمة التفسير يقول وهذا من انفع ما ايش؟ يوصل الفهم الى المفسر الى المفسر له. وعلى ذلك قول الله جل وعلا في سورة الفاتحة اهدنا الصراط المستقيم فمن العلماء من السلف من قال الصراط المستقيم هو اه القرآن ومنهم من قال هو السنة ومنهم من قال هو محمد صلى الله عليه وسلم ومن - 00:33:50

ثم قال هو طريق ابي بكر وعمر ومنهم من قال هو الصراط الذي سيكون على متن جهنم يوم القيامة. ومنهم من قال هو الطريق الواضح ومنهم من قال هي المحجة الظاهرة - 00:34:10 طب هل بين هذه الاقوال كلها تنافر؟ هل بين هذه الاقوال تنافر؟ لا لان كل واحد منهم ذكر مثالا على امثلة الصراط مستقيم. فهذا من انفع ما يكون لطالب العلم. كذلك قول النبي صلى الله عفووا قول الله جل وعلا واعتصموا بحبل الله جميعا. من السلف من فسر - 00:34:20

الى الله هنا بالقرآن ومن السلف من فسره بعهد الله وميثاقه. ومنهم من فسره بالعهد الذي قطعه الله علينا ونحن في عالم الذر واذا اخذ ربك من بني ادم من ظهورهم ذريتهم. فاشهدهم على انفسهم. الست بربكم؟ قالوا بلا شيء من هذا العهد. طيب هل بين هذه الاقوال الثلاثة في - 00:34:40

هذه الاية تعارض؟ الجواب لا بل الاية محمولة عليها جميعا لان كل واحد من السلف يفسر الاية او يفسر الحديث او اللفظ ببعض بضرب مثال من امثلته وهذا من انفع ما يكون. يا اخواني لو جاءك اعرابي وقال لك عرف لي الخبز. عرف لي الخبز وقلت انه عجين - 00:35:00

مشروب بماء موضوع في فرن لمهلة زمان. يسمى الله يطول عمرك. شو الفرق بينها وبين البيتزا؟ ها ويبقى في حي صبيص واعترض عليه وقيل وقلنا واعترض على التعريف وقيل وقلنا وراحت الصفحات كلها في الاعتراضات على التعاريف - 00:35:20 صنف ما كانوا يفعلون كذا. يقول ابن تيمية لو جاءك اعرابي وسأل عن الخبز فقلت كذا لما فهم. لكن لو اخرجت له خبزة موجودة معكم هذا هو الخبز. والله يفهم معنى الخبز فهما كاملا. اذا انت عرفت له الشيء بمثاله. لو جاءك رجل وقال اه ما صفة الوضوء؟ عرف لي الوضوء ما هو الوضوء؟ انا اريد ان اعرف الوضوء - 00:35:40

لو قلت الوضوء هو التعبد لله باستعمال الماء على اعضاء مخصوصة سلامات لكن لو قلت قرب لي الماء فقرب لك الماء ثم عرفته بضرب مثال من امثلة الوضوء. ولذلك كان النبي عليه الصلاة والسلام يعرف الناس الصلاة بفعله ويعرف الناس الوضوء - 00:36:00

بفعله ثم اخذها من بعده اصحابه فبدأوا يعرفون الناس العبادات بايش؟ بصفاتها وامثلتها لان ذلك في الفهم ولذلك يقول العلماء

التعريف بالمثال اوضح في اوضح للفهم من التعريف بذكر الحد الجامع المانع. ومن فوائد - [00:36:20](#)

في هذا الحديث ايضا ما قرره الفقهاء رحمهم الله تعالى من ان الوضوء لكل صلاة ليس من الواجبات ان الوضوء هذا الحديث دليل على صحة قول من قال بان الوضوء لكل صلاة ليس من الواجبات. بل لا - [00:36:40](#)

يجب عليك الوضوء اذا قمت الى الصلاة الا اذا كنت محدثا. وقد اختلف العلماء في هذه المسألة قد اختلف العلماء في هذه المسألة ولكن هذا هو القول الصحيح طيب انا اريد بطلا اريد بطلا يستنتج لي كيف استنبطت هذه الفائدة من الحديث؟ كيف استنبطت هذه الفائدة من - [00:37:00](#)

من انه لا يجب عليك الوضوء لكل صلاة اذا كنت طاهرا فلا يجب عليك الوضوء لكل صلاة. ومع ان هاهنا كيف استنبطنا هذا من الحديث؟ نعم اما النبي ان النبي عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث قال لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ -

[00:37:20](#)

فجعل العلة عفووا فجعل الغاية او العلة هي ايش؟ وجود الحدث فجعل العلة من عدم القبول وجود الحدث والانسان اذا قام الى الصلاة وهو على طهارة هل يوجد هذه العلة ولا؟ فاذا هل توجد هذه العلة الحدث؟ الجواب لا فحينئذ تصح صلاته من غير تجديد وضوءه -

[00:37:40](#)

وعلى ذلك ما في صحيح الامام مسلم من حديث بريدة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الصلوات يوم الفتح بايش؟ بوضوء واحد ومسح خفيه فقال له عمر يا رسول الله لقد صنعت اليوم شيئا لم تكن تصنعه فقال عمدا صنعته يا عمر. ومن فوائد هذا الحديث ايضا

- [00:38:00](#)

ما قرره الفقهاء رحمهم الله تعالى في قاعدة الحدث قواعد في الحدث. قواعد في الحدث. هناك وقواعد لا بد من مراعاتها في الحكم على الحدث. يعني الانسان محدث او لا. اول قاعدة تقول هذه القاعدة من عقد - [00:38:20](#)

الدليل فانه لا يبطل الا بالدليل. من عقد بالدليل فانه لا ينقذ الا بالدليل. من عقد دليل فانه لا ينقذ الا بالدليل. يا اخوة اثنين معهم توصيلة بيشكونها يعني احسن مني منظر واحسن مني شكل عشان تروحون لهم تخلوني انا؟ اثنين - [00:38:40](#)

واحد معاه توصيلة باش نكون سالمين هل هناك حدث كبير يعني يستحق ان تتصرف انظارنا عن عن هالحلوة واللي يشرحه يعني ما يحتاج انتبهوا يا جماعة فاقول هذي اول قاعدة في الحدث من عقد بالدليل فانه لا - [00:39:00](#)

الا بالدليل هذي مهمة جدا. فاذا انعقدت طهارتك بالدليل فانه لا يجوز لاحد ان يبطل طهارتك الا بالمجيء دليل اخر ننطلق من هذا طيب القاعدة الثانية نواقض الوضوء توقيفية نواقض الوضوء توقيفية - [00:39:20](#)

نواقض الوضوء توقيفية. يعني لا يجوز لاحد ان يحكم على وضوء انسان بانه باطل بقول قاله او فعل ان فعله الا وعلى هذه الدعوة دليل من الشرع. فان جاءنا على قوله بانه ناقد دليل صحيح صريح فعلى العين والراس - [00:39:40](#)

والا فلا نقبله لان من عقد بالدليل لا ينقذ الا بالدليل ولان نواقض الوضوء توقيفية. وبما ان النبي صلى الله عليه وسلم علق الصحة الصلاة بعدم وجود الحدث فلا بد ان نتعرف على ايش؟ موجبات الحدث. لا بد ان نتعرف على موجبات الحدث لانه ليس في -

[00:40:00](#)

الاحكام احاديث تتكلم عنها فنحتمل هذه الفرصة ونذكر الاحاديث او الاحداث التي قررها الفقهاء. فنبداً اولاً بالحدث الاصغر موجبات الحدث الاصغر. موجبات الحدث الاصغر. هناك موجبات متفق عليها وهناك موجبات مختلف - [00:40:20](#)

فيها خذوها درجا الموجب الاول الخارج من السبيلين. فكل ما خرج من السبيلين آاه سواء القبل او الفرج كلها ناقضة للوضوء. سواء كانت خارجة على وجه الغلبة او على وجه الندرة - [00:40:40](#)

يعني سواء كان من يعني الغالب ان يخرج كالبول والغائط او على وجه الندرة. والادلة على ذلك مطروقة في مواضعها وقد اجمع العلماء على ان الغائط من نواقض الوضوء واجمع العلماء على ان البول من نواقض من نواقض الوضوء - [00:41:00](#)

طيب الامر الثاني زوال العقل. وهذا موجب للطهارة الصغرى. موجب للطهارة الصغرى. زوال العقل. فمن زال عقله باي سبب زال عقله

بأي سبب فإنه يجب عليه أن يتطهر. قال العلماء وزوال العقل يكون غالبا بثلاثة أمور - [00:41:20](#)

الأمر الأول بالنوم والمراد بزوال العقل ليس ارتفاعه يصير مجنون لا وإنما تغطية شيء عليه. النائم ينتقض وضوءه على القول الصحيح الوارد في الأدلة فالنوم من نواقض الوضوء. لكن العلماء نصوا على أن النوم لا يكون ناقضا إلا بشرط. وهو أن - [00:41:40](#)
كون نوما ثقيلا مستغرقا بحيث يذهب معه شعور الإنسان. يذهب معه شعور الإنسان. وأما النعاس والخفق والخفتان بحيث لو أحدث شعر بنفسه يعني أن شعوره لم يذهب بالكلية فهذا نوم ليس بناقض للوضوء. إذا إذا قيل لك ما النوم الذي ينتقض الوضوء؟ فقل هو النوم الذي - [00:42:00](#)

يذهب معه شعور الإنسان ويختفي معه إدراكه. ومما يزول به العقل أيضا الأغماء. الأغماء فإذا قلنا في النوم أنه ناقض مع أنه عارض طبيعى خفيف فلا أن يكون الأغماء ناقضا من باب أولى. الأمر الثالث الجنون هذا من جملة مزيلات العقل - [00:42:20](#)
فإذا العقل يزول أما بالنوم وأما بالأغماء وأما بالجنون وكلها من موجبات الحدث. الموجب الثالث أكل لحم الجوزور أكل لحم الجوزور مطلقا. يعني سواء كان مطبوخا أو نيئا. وسواء كان هو اللحم أو الكرش - [00:42:40](#)

أو الكبد أو المصران أو الهبر أو أو الشحم قصدي أو الشحم كل ما يدخل في مسمى الجوزور فإنه يعد ناقضا من نواقض الوضوء. وأما التخصيص تخصيص الحديث باللحم فإنه لا مفهوم له كقول الله جل وعلا حرمت عليكم الميتة - [00:43:00](#)
دمه أيش؟ ولحم الخنزير. ولم يقل وشحم الخنزير؟ انتبه. لكن العلماء يقولون نص على اللحم لأنه المراد بالأكل غالبا والا فيدخل كل أجزاء الخنزير في أنها نجسة فكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم توظؤوا من لحوم الأبل تخصيصه - [00:43:20](#)
وباللحوم لا يفهم منه مفهوم المخالفة وهو القول الصحيح الذي يفتي به أبو العباس ويفتي به الشيخ عبدالرحمن ابن سعدي وعليه تلميذه العلامة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين وهو القول الصحيح في هذه المسألة أن شاء الله. وقد كنت أقول أولا في بداية في بداية الأمر - [00:43:40](#)

كنت أذهب إلى أنه لا ينتقض إلا بأكل لا ينقض الوضوء إلا بأكل لحم خاصة ولكن بعد النظر والتأمل استبان استبان لي أن جميع الأبل ناقضة للوضوء أن جميع أجزاء الأبل ناقضة للوضوء. لا سيما وأننا نعلل وأننا نعلل الحكمة - [00:44:00](#)
من من وجوب الوضوء منها نعللها بأنها خلقت من الشياطين أن فيها قوة شيطانية. وهذه القوة الشيطانية لا تخص اللحم فقط بل هي في كل أجزاء بل هي في كل أجزاء - [00:44:20](#)

ماء الأبل فالكبد فيه تلك القوة واللحم فيه تلك القوة الشيطانية والسحم فيه تلك القوة الشيطانية والمصران والكرش في تلك القوة الشيطانية ليست اللحم فقط فكل أجزاء الأبل فيها تلك القوة الشيطانية فحينئذ آ إذا عممت إذا كانت العلة عامة فالحكم يكون عاما. آ نكملها بس ولا - [00:44:30](#)

ها؟ القول الصحيح أن الحليب لا. الحليب لا يدخل فيه. لأن الحليب عضو منفصل مع بقاء حياة الحيوان. وأما غيرها فإن في الغالب لا يفصل إلا مع موت الحيوان. آ ومن جملة نواقض الوضوء أيضا مس الذكر. فمن مس ذكره فإن - [00:44:50](#)
وضوءه ينتقض ولكن القول الصحيح عندي في هذه المسألة أن وضوء ماس الذكر لا ينتقض إلا بشرطين. إذا توفر هذان الشرطان جميعا جميعا فإن وضوءه. الأمر الأول أن يكون مسه بشهوة. أن يكون سبب المس هو الشهوة أنه يريد أن يداعب ذكره بشهوة يعني. وأما - [00:45:10](#)

عارض كخييط علق فيه يريد أن يبعده أو حكة يريد أن فهذا لا حرج عليه. ولكن الذي يقصد أن يمسه بشهر هذا هو الناقد. الشرط الثاني أن تباشر اليد بشرة الذكر من غير حائل بينهما. أن تباشر المباشرة - [00:45:30](#)
يعني من غير وجود حائل من غير وجود حائل وقد شرحت هذه المسألة في كتابي فقه الدليل والتعليل والتأصيل لكن هذا هو القول الذي يجمع لك بين الأدلة كلها فلا يبقى شيء من الأدلة لا يعمل. فنحمل حديث طلق بن علي على المس بغير شهوة ونحمل حديث بشرة بنت صفوان على المسجد بشهوة ونحن - [00:45:50](#)
حديث أبي هريرة على المس بلا حائل. فإذا اجتمع مس بشهوة وبلا حائل فهذا هو المس الذي ينتقض الوضوء. لكن لو مس بشهوة مع

وجود حائل فوضوؤه صحيح ما لم يخرج من ذكره شيء. ولو مسه بدون حائل ولكن بلا شهوة فاذا وضوءه صحيح - [00:46:10](#)
لابد من اجتماع لابد من اجتماع الشرطين جميعا. يا اخواني امسكوا اسئلتكم هذي خلنا نكمل. ومما ومنهم ايضا مما ذكره العلماء
في نواقض الوضوء مس المرأة وقد اختلف العلماء في هذا الفرع طويلا على ثلاثة اقوال فمنهم من قال بان من - [00:46:30](#)
مس المرأة فوضوؤه من؟ ينتقض مطلقا سواء بشهوة او بغير شهوة. ومنهم من قال لا ينتقض وضوءه الا بشهوة ومنهم من فصل وهو
المشهور من الحنابلة ان وضوء الانسان لا ينتقض اذا مس امرأة الا بشهوة. والقول الصحيح وفي هذه المسألة ان مس المرأة لا ينتقض
مطلقا - [00:46:50](#)

ان مس المرأة لا ينتقض مطلقا واختاره شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله. سواء لماذا قلنا مطلقا؟ يعني سواء بشهوة او بغير شهوة
والدليل على ذلك حديث عائشة وهو حديث صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قبل بعض نساءه ثم خرج الى الصلاة ولم يتوضأ
ولاننا قلنا ان العبادة المنعة - [00:47:10](#)

بالدليل لا تنقض لا تنقض الا بالدليل ونواقض الوضوء توقيفية وليس ثمة دليل يصح في الحكم على وضوء من مس امرأته بانه
ينتقض ومما اختلف العلماء فيه ايضا في خلافهم في القهقهة وهي الضحك بصوت مسموع. اه الضحك - [00:47:30](#)
بصوت مسموح هل ينقض الوضوء ولا لا؟ هل ينقض الوضوء ولا لا؟ الجمهور على ان القهقهة لا تنقض الوضوء ولكن الحنفي رحمهم
الله قال ان القهقهة لا تخلو من حالتين. اما ان تحصل خارج الصلاة واما ان تكون داخل الصلاة. فاما القهقهة داخل الصلاة فانها مبطلّة -
[00:47:50](#)

كل وضوء الانسان ويروون في ذلك احاديث. ولكن القول الصحيح ان القهقهة لا تنقض الوضوء مطلقا. سواء قهقهه داخل الصلاة او
قهقهة خارج او قهقهة خارج الصلاة لعدم وجود الدليل الصحيح الصريح في هذه المسألة ونواقض الوضوء توقيفية ومنها ايضا
خلافهم - [00:48:10](#)

في القية في القية. تبوني اسميه باسم العامة والعافينة. انزين. خلاف خلافهم في اسم القية في عفوا في آآ القية. لو تقياً الانسان هل
ينتقض وضوءه ولا لا؟ المشهور من مذهب الحنابلة انه يبطل الوضوء ولكن القول الصحيح - [00:48:30](#)
اختاره شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله وانزل له الاجر المثوبة. وهو ان خروج القية لا ينقض الوضوء لعدم وجود الدليل الدال عليه
لعدم وجود الدليل الدال عليه. قال بعضهم عندنا حديث ثوبان ان النبي صلى الله عليه وسلم قاء فتوضأ قاء فتوضأ - [00:48:50](#)
نقول هذه حكاية فعل ليست حكاية قول امري. هذه حكاية فعل. وحكايات الافعال انما تفيد الاستحباب للوجوب. قاعدة هذي الافعال
انما تفيد الاستحباب للوجوب. فاذا من تقياً فيستحب له ان يتوضأ لكن ليس هناك دليل يدل على - [00:49:10](#)

وجوب الوضوء منه. قالوا هو خارج نجس فيجب الوضوء منه كالخارج من السبيلين. قلنا ننتم وشأنكم فمن قاس فمه على دبره
فليقل ما قال. فهذا قياس مع الفارق ولا مع الاتفاق؟ هذا من اخيس وافسد القياس هذا - [00:49:30](#)
يقول خارج نجس فيقاس على الخارج من السبيل من قال هذا؟ هذا كيف ادري؟ من قاس دبره على من قاس فمه وهو اشرف شيء
فيه على دبره وهو اخص شيء فيه فان هذا من اخبث القياس كما قاله ابن القيم قال الله ولعمر الله ان هذا من افسد القياس. اقول
ومن ذلك ايضا خلاف العلماء في - [00:49:50](#)

قاضي الوضوء بحمل الميت او تغسيله. هل اذا غسل الانسان اخاه المسلم انتقض وضوءه؟ هل اذا حملة الى المقبرة انتقض وضوءه؟
فيه خلاف بين العلماء والقول الصحيح ان تغسيل الميت يستحب منه الوضوء لكن لا يجب. اذا توضأ الانسان منه فهو حسن طيب
ولكن الوجوب لا نقول به - [00:50:10](#)

جمعا بين الدالة لان الجمع بين الدالة واجب ما امكن. فاذا توضأ الانسان منه فهو حسن طيب واذا لم يتوضأ فلا حرج ولا وجوب
عليه المسألة الاخيرة في هذا او قبل الاخيرة في هذا الحديث هذا دليل على تعظيم قدر الصلاة وبيان من -
[00:50:30](#)

منزلتها في الشرع هذا دليل على بيان تعظيم قدر الصلاة وعلو منزلتها في الشرع وان الواجب على المسلم المحافظة على الصلوات

المفروضة حيث ينادى بها فهي ركن من اركان فهي الركن الثاني من اركان الاسلام ودعامة عظيمة من دعائمه العظام وقد تبين لنا
00:50:50 -

من دراسة مسائل الادلة ان كل شيء معظم فان الشريعة تحيطه بشروط اكثر من غيره. ان كل شيء عظيم في الشريعة فان الشريعة تحيطه من الشروط يعني بشروط اكثر من غيره فشروط الصلاة كثيرة ومسائلها وفروعها وجزئياتها وواديها وكثيرة كل -

00:51:10

ذلك دليل على تعظيم قدر الصلاة حيث اشترط الطهارة لها واشترط استقبال القبلة لها واشترط ستر العورة وازالة النجاسة وغيره. ذلك من الشروط المعروفة عفوا الفرع الاخير تم رقم عندكم؟ ها اربعة الفرع الرابع عشر آ آ - 00:51:30

وعلى حسب ترتيبكم هناك قاعدة في اناس حدثوا هم دائم. لان الناس باعتبار الحدث قسمان. رجل حدثه معتاد. يعني يوافق غيره في الحدث لكن هناك من الناس من تصيبه حالة مرضية يكثر فيها خروج حدثه. فهل الكثير خروج الحدث نعامله كمعاملة الصحيح؟

ولا نجعل له - 00:51:50

معاملة خاصة نجعل له معاملة خاصة. فما هي هذه المعاملة الخاصة؟ هي ما قرره الفقهاء في هذه القاعدة التي تقول من حدثه دائم فانه يتوضأ لوقت كل صلاة ويصلي ولا يضره خروج حدث. ساعيد من حدثه دائم فانه - 00:52:10

تتوضأ لوقت كل صلاة ويصلي ولا يضره خروج حدثه. من حدثه دائم فانه يتوضأ وقت كل صلاة ويصلي ولا يضره خروج حدث. يعني صاحب السلس صاحب سلس البول او استطلاق البراز اكرمكم الله واستطلاق الريح او فيه - 00:52:30

جرح لا يرقأ دمه آ آ او صاحبة النزيف المستحاضة آ آ او آ آ او من فتح بطنه آ آ بالليات التي في المستشفى ويخرج منها بوله او غائطه دائما ايضا هؤلاء اصحاب حدث دائم فهؤلاء نأمرهم بالوضوء في اول كل صلاة فقط. طيب واما - 00:52:50

في في اثناء الوقت فلا نأمرهم حتى وان خرج حدثه كم؟ الف مرة. طيب كيف تقول لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ؟ هذا قد احدث نقول له هذا معاملة الصحيح. واما المريض فان له معاملة اخرى خاصة لانه يعجز ويشق عليه ان يتوضأ عند خروج -

00:53:10

في حدثه فنلزمه بالوضوء في اول الوقت ثم يبقى يصلي ما شاء من الفروض الفائتة في هذا الوقت والنوافل ويذكر الله ويقرأ القرآن حتى وان كان خرج حدثه يخرج حتى يدخل وقت الصلاة الثانية فيفعل في ابتداء وقتها كما فعل في ابتداء وقت الصلاة الاولى والله

اعلم - 00:53:30

صلى الله وسلم على نبينا محمد وبهذا نكون قد انتهينا من الحديث الثاني. في احد عنده السؤال يا اخواني فيما مضى؟ سم يا فؤاد؟ شوي. فؤاد المرق لا ينقض لا ينقض الوضوء لانه المرق لا يدخل في مسمى اللحم ولا يدخل في مسمى الشحم لكن الا اذا كانت

فيه يعني - 00:53:50

جزئيات من اللحم فالوضوء منه. طيب ها يتوضأ لكل صلاة فيما رواه في صحيحه من حديث عائشة ان فاطمة بنت ابي حبيش قالت يا رسول الله اني امرأة استحاض فلا اقر افاتوضأ آ آ نعم آ آ فقال النبي عليه الصلاة والسلام - 00:54:10

انما ذلك عرق وليس بحيض ولكن دع الصلاة آ آ قدر الايام التي كنت تحيضين فيها ثم قال البخاري ثم توضأي لكل صلاة وفي حديث اسماء بنت عميس عند ابي داود قال ولتجلس احداكن في مكن فاذا رأيت سفرة فوق الماء فلتغتسل بالظهر والعصر غسلا واحدا

وللمغرب والعشاء - 00:54:30

واحدة وللغفر غسلا واحدا وتتوضأ فيما بين ذلك. في غير ذلك. وهو اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله. هم ستر الله لانه ليس بصلاته ليس بصلاة لا يشترط اي لا يشترط. اي ولكن انت تعرف كما ان قررناه سابقا في - 00:54:50

الفقيه ان اننا اذا قلنا انه لا يشترط فيه شروط الصلاة فهذا من باب الوجوب لكن فعله بشروط الصلاة اكمل واجمل. انتم معي يا جماعة فعله بشروط الصلاة افضل واحسن. لكن لو سجد لغير القبلة او سجد على غير طهارة او سجد وهو غير مستتر عورة فلا حرج

عليه - 00:55:10

ما فيش. نعم. لماذا اشتغلت في اه الشهوة؟ اه بل انت انا ذكرت لكم كم حديث؟ حديث طلق ابن علي وحديث بشرى وحديث ابي هريرة ما شاء الله عليك يا شيخ - [00:55:30](#)

الان الكلام على حديث بسرة وحديث طه. عندنا حديثان ظاهرهما التعارف. وهو ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل يمس ذكره في الصلاة عليه الوضوء فقال لا انما هو بضعة منك فهذا دليل يدل على ان مس الذكر - [00:55:50](#) ينطق ولا ما ينقض؟ لا ينقض. طب وعندنا حديث بصرة وحديث ام حبيبة وحديث ابي هريرة. من مس ذكره فليتوضأ. وهذا الحديث يدل على فعندنا احاديث تدل على ان مس الذكر لا ينقض الوضوء وعندنا احاديث تدل على ان مس الذكر ينقض الوضوء. فماذا نفعل بها؟ قال - [00:56:10](#)

والله الاحاديث التي ظاهرها التعارض اول شيء واجب عليك فيها ان تجمع بين الدليلين. بحيث ان تحمل كل دليل على ما يصححه على ما فاذا تمكنت من الجمع فلا يجوز لك ان تقول بالنسخ. واذا كنت عاجزا عن الجمع فقل بالنسخ. المهم ان في هذه الحديثين اختلف العلماء على - [00:56:30](#)

كثيرة فمنهم من قال بالجمع ومنهم من قال بالنسف ومنهم من قال بالترجيح ومنهم من قال بالتوقف. ولكن القول الصحيح هو ان الجمع بينهما ممكن. وهو ان نحمل حديث عن طلق بن علي ها على المس بلا شهوة ونحمل حديث آا بشرى ها على المس بشهوة انتبه هل - [00:56:50](#)

هذا الحمل مبدأه الهوى ولا القرائن؟ الجواب مبدأه القرآن. اين القرآن؟ نقول عندنا قرينتان في حديث طلق بن علي لو تأملتتهما تأملا جيدا لتبين لك ان المس الذي سأل عنه هذا الرجل ليس هو المس المصحوب بشهر. قالوا وما هما؟ نقول القرينة الاولى. قوله - [00:57:10](#)

اه الرجل يمس ذكره في الصلاة. والسائل صحابي. ولا يمكن ابا ان ان يتصور من افسق الناس ان يجعل الصلاة هي محط هي محط مس ذكره بشهوة او ان يثير غرائزه وشهوته في الصلاة فاذا كان هذا غير متصور في افسق الناس. فكيف يتصور في في - [00:57:30](#)

في خير الخلق بعد نبي في خير الامة بعد نبيها صلى الله عليه وسلم. فدل فالصلاة هي محط الخضوع ومحط الخشوع ومحط الانطراح بين يدي الرب جل وعلا ومحط الاستحضار القلب التدبر ليست هي محطة للعبث بالغرائز ومحط فلو كان - [00:57:50](#) المس المسؤول عنه في هذا الحديث هو المس بشهوة لما كان جواب النبي بهذا البرود؟ لا انما هو بضعة منك. مع حرصه على الاكيد على خشوع الصلاة وانه لكان قال يا كيف هذا؟ اما يستحي الواحد منكم على وجهه؟ يجعل صلاته محلا لمس مسيء ذكريا بشهوة؟ لا - [00:58:10](#)

النبي وسلم انما يعني اجاب عن حكم المس العارظ فدل ذلك على ان هذه القرينة دلت على ان المس المسؤول عنه في هذا الحديث مس بلا شهوة فلا نجعله معارضا لحديث بشرى. القرينة الثانية انه ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم قال لا انما - [00:58:30](#)

هو بضعة منك والبضعة بمعناها القطعة والجزء من الشيء ولا لا؟ وهذا عند اهل العلم يدل ها على دلالة قوية وهي ان الذكر لا يأخذ احكامه ولا تترتب عليه احكامه الا اذا كان منتشرا. يعني منتصبا واما اذا كان غير منتشر فانه لا تترتب عليه احكام - [00:58:50](#) فمن مس ذكره حال كونه اه غير منتشر فكأنما مس اصبعه او اذنه او انفه او اعصى احدى اصابع رجليه لانها بضعة منك يعني انما هو قطعة من اجزاء في جسدك. لكن متى تترتب عليه الاحكام؟ فاذا اذا انتشر واذا لانه اذا انتشر سيخرج منه المذي. واذا انتشر سيخرج منه المنى. واذا انتشر سيحصل فيه - [00:59:10](#)

منه الايلاج في في الفرض الحلال او الحرام. واذا انتشر سيحصل منه مثلا شيء من نواقض الوضوء. واما اذا كان غير منتشر فانه لا تترتب عليها انما هو بضعة منك هذا يدلنا على انه يعطيك جزء من اجزائك اذا مسست جزءا من اجزائك فالذكر عظم خاص لا تترتب عليه - [00:59:30](#)

احكامه الا اذا انتشق. طيب والانتشار يكون مع الشهوة ولا مع غير الشهوة؟ مع الشهوة فدل ذلك على ان المراد بهذا الحديث حديث طلق ابن علي انما هو المس بلا - [00:59:50](#)

وان المقصود بالمس في حديث بشرى هو المس بشهوة وعلى ذلك تجتمع الدالة فنحمل كل واحد منها على المقصود منه شرعا لا لا المس لابد ان يحمل على المس المعروف شرعا وهو انه - [01:00:00](#)

مس بنا الى حائل. انت تعرف انهم كانوا يلبسون ازارا بلا سراويل. نعم. سم وخرج عن هذا الوقت. هذه هذه تختلف باختلاف العلماء في قاعدة اصولية وهي ان الامر المتجرد عن القرينة هل يفيد الفورية والمبادرة؟ ولا يفيد التراخي والتأخير - [01:00:20](#)
ها ذهب الشافعية الى ان الامر المتجرد عن القرينة يفيد التراخي يعني متى ما شاء امتثل الامر. واضح ولذلك الحج عند الشافعية على الفوق وانما على فراغ. وقضاء الكفارات ليس على الفور عند الشافعية وانما على تراه. لكن خالفهم في ذلك الجمهور من المالكية - [01:00:50](#)

والحنابلة والحنفي وقالوا ان الامر المتجرد على القرينة يفيد الفورية. فاذا امرك الله بشيء او نبيه عليه الصلاة والسلام فيجب عليك ان مم آآ تقوم به حالك حال قدرتك. طيب قول النبي صلى الله عليه وسلم من نام عن صلاة انتبه او نسيها - [01:01:10](#)
يصليها اذا ذكرها لا كفارة لها الا فليصليها اذا اصبح او ذكرها فليصلي هذا امر. طيب هل الامر يفيد الوجوه الفورية والجهود التراخي ايه على قول من قال بانه يفيد الفورية فحين اذ اذا استيقظ فيجب عليه ان يؤديها مباشرة بحيث - [01:01:30](#)
انه لو اخر القضاء حتى ولو الى اخر حتى ولو الى وقت اخر. ها بحجة ان وقتها الاصلي قد فات فانه اثم اثمين. اثم على التفويت واثم على التساهل في - [01:01:50](#)

تطبيق الحكم الشرعي. واضح يا شيخ؟ واما على قول الشافعية فانه لا ياثم. طيب ما القول الصحيح؟ القول الصحيح هو ان الامر المتجرد عن القرينة يفيد الفورية وبناء على الترجيح في هذه القاعدة نرجح ان الانسان يجب عليه ان يقضي صلاة الفائتة فور قيامه مباشرة ولا يحق له مع القدرة على القضاء - [01:02:00](#)

ان يزيد في النوم وان يقول والله بيمضينا عليها ما دام راح وقتها الاصلي خلاص بيمدنا عليها. يعني بعضهم تفوته صلاة الفجر ولا يقضيها الا الساعة الثانية عشر او الحادية عشر. او بعد صلاة الظهر - [01:02:20](#)

هذا ما يجوز مع قدرته على قضائه قبل ذلك. فهذا اثم يحتاج الى التوبة والاستغفار. ها؟ طيب والله اعلى واعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وفقكم الله لكل - [01:02:30](#)